

## المقصود الاجتماعي لخصال الكفارات

بقلم

د/ أحمد خوييلي (\*\*)، د/ هارون الرشيد بن موسى (\*\*)



### ملخص

أولى الإسلام عناء بالحياة لحياة الجماعة فحياة الفرد مرتبطة بها والعكس، وهذا ما نستشفه من خلال دعوة الإسلام إلى العناية بالأسرة وحسن الجوار، وبذل المعروف والتعاون بين جميع المسلمين.

ويمكن تتبع ذلك حتى من خصال الكفارات (الإطعام - الصيام - العتق) التي تبدوا في ظاهرها عقوبات، لكن عند النظر في مقصاصدها يمكن استخلاص العديد من المقصود الاجتماعي.

**الكلمات المفتاحية:** المقصود الاجتماعي؛ خصال الكفارات؛ الإطعام؛ العتق؛  
الصيام.

### مقدمة

بعث الله سبحانه وتعالى نبيه محمد عليه الصلاة والسلام برسالة الإسلام العظيمة التي هيمنت على ما سبقها من الرسائل السماوية، وكانت بحق خير وأكمل شريعة أنزلت للناس، فقد تميزت بميزاتٍ أهلتها لأن تكون وحدها الرسالة الخالدة أهمها

(\*) قسم الشريعة - معهد العلوم الإسلامية - مخبر الدراسات الفقهية والقضائية - جامعة الوادي.

[khouildi-ahmed@univ-eloued.dz](mailto:khouildi-ahmed@univ-eloued.dz)

(\*\*) مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة - الأغواط.

[haroun.benmoussa@gmail.com](mailto:haroun.benmoussa@gmail.com)

تاريخ الإرسال: 12/05/2019 تاريخ القبول: 08/06/2019

• معهد العلوم الإسلامية ..... جامعة الوادي •

الربانية، أي أنّ مصدرها الخالق جلّ وعلا الذي يعلم ما يصلح لعباده وما لا يصلح، وما يحقّق لهم السّعادة وما يسبّب لهم التّعاسة، فلا يوجد حكم فيها أو تشريع إلا ويحتوي على حكم عظيمة ومقاصد جليلة يمكن للإنسان المسلم أن يستنبط بعضها منها ويمكن أن تغيب عليه أخرى وهذا الأمر جار على جميع الأحكام دون استثناء، وكمثال عن ذلك الكفارات التي شرعاها الله عز وجل كحل بديل عن ذنب معينة احتوت خصاها على العديد من المقاصد فمنها النفسية والاقتصادية والاجتماعية....

ونظراً لعناية الإسلام بالجانب الاجتماعي في حياة الناس وتأكيده على دوره من خلال العديد من النصوص آثينا أن نركز في بحثنا هذا على المقاصد الاجتماعية لخصال الكفارات فأين تتجلّي فيها؟ وما تأثيرها على شبكة العلاقات الاجتماعية؟ وما دورها في إرساء قيم التسامح والمودة والإخاء؟ وقد احتوى المقال على العناوين التالية:

- مقدمة.
- أولاً: مدخل مفاهيمي.
- ثانياً: المقاصد الاجتماعية لخصال الكفارات.
- خاتمة.

### أولاً. مدخل مفاهيمي

تعريف المقاصد:

**أولاً:** تعريف المقاصد لغة: المقاصد جمع مقصد، وهي مشتقة من الفعل قصد، وكلمة المقاصد عند أهل اللغة العربية بمعانٍ عديدة، من هذه المعاني:

1- استقامة الطريق: ومنه قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَصُدُّ الْسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَأَلٌ ۝ وَأَنَّ

شَاءَ لَهُدَكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٦﴾ [النحل: ٥٩].

2- العدل والوسط بين الطرفين: وهو ما بين الإفراط والتغريط، والعدل والجحور، ومنه قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يَإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَيْرُ﴾ [فاطر: 32].

3- الاعتماد والاعتزام وطلب الشيء وإثباته: تقول: (قصدت الشيء، وله، وإليه قصد<sup>1</sup>).<sup>2</sup>

**اصطلاحاً:** "المعاني والحكم ونحوها التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً، من أجل تحقيق مصالح العباد".<sup>2</sup>

#### أهمية دراسة المقاصد:

لدراسة المقاصد وتطبيقاتها على أرض الواقع فوائد وأهمية كبيرة فهي روح الشريعة وغاياتها، وهي مهمة جداً للفقيه والمجتهد على السواء، فهي ليست مجرد متعة معرفية، ولا مجرد التعمق في المعاني والمرامى، بل لها أثر عملي، وفائدة في الواقع.

فبواسطتها يستطيع الفقيه تنمية ملكة الاجتهاد، واستنباط الأحكام العملية من الأدلة التفصيلية، ويفيده في الحكم على حالات أخرى مشابهة.

كما أن علم مقاصد الشريعة يفيد المجتهد عند تعارض الأدلة، ولذلك يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: "إن -يعني عن مرتبة الاجتهاد- إنها لا تناول إلا بشرطين، لا تحصل درجة الاجتهاد إلا لمن اتصف بوصفين:

**الأول:** فهم مقاصد الشريعة على كمالها .

والثاني: التمكّن من الاستنباط بناء على هذا الفهم.<sup>3</sup>

وكمثال عن ذلك في موضوعنا "المقاصد الاجتماعية لخusal الكفارات" عدم جواز الصيام مع القدرة على الإطعام والكسوة في كفارة اليمين ففي هذه الحالة الصيام لا يجزئ ولا تبرأ الذمة به<sup>4</sup> لأن الجانب الاجتماعي يتجلّى في الإطعام والكسوة أكثر منه في الصيام، فالاولان عبارة عن مال يدفع للغير أما الثاني (الصيام) فله مجموعة من الآثار النفسية التي تساهم في تحسيس المسلم بأخوانه وشعوره بالآلام، لأنّه يعني ما يعانونه فيدفعه ذلك الشعور إلى فقد إخوانه المحتاجين ومساعدتهم بقدر الاستطاعة والتخلّي عن كثير من الصفات التي يتحلى بها في غير الصيام كالأنانية وحب الذات والجشع وغيرها... .

ومنه يمكن القول أن للإطعام تأثير مباشر على الجانب الاجتماعي، أما الصيام فتأثيره غير مباشر لذلك قدم الإطعام على الصيام في كفارة اليمين.

#### تعريف الكفارات:

**لغة:** جمع كفارة مشتقة من الكفر - بالفتح - وهو الستر والتغطية، وقد أطلق الكفر على نقيض الإيمان لما فيه من ستر الحق وتغطيته.<sup>5</sup>

**اصطلاحاً:** قال النووي: "الكافرة من الكفر - بفتح الكاف - وهو الستر، لأنها تستر الذنب وتذهبه، هذا أصلها، ثم استعملت فيها وجد فيه صورة مخالفة أو انتهاك، وإن لم يكن فيه إثم كالقتل خطأ وغيره."<sup>6</sup>

وقد عرفها عبد القادر عوده فقال: "هي العقوبة المقررة على المعصية بقصد التكفير عن إتيانها."<sup>7</sup>

وقد عرفت أيضاً "الإِذَامُ مَالِيٌّ أَوْ بَدْنِيٌّ وَجَبَ بِرْكَ التَّزَامِ شَرِعيٌّ".<sup>8</sup>

والملاحظ على هذه التعريف أنها ربطت الكفارات بمعنىين جوابر وزواجر، فالجوابر هي التي تجبر الذنب وتنطحه وتستره وهي عبادات وقربات بنية معينة وهو ما ذهب إليه التعريف الأول، والزواجر لأنها عقوبات تزجر عن المعصية وهي عبارة عن تقوية أموال وتحميم مشاق وهو ما ذهب إليه التعريف الثاني .

لكن يمكن للكافرة أن تتجاوز المعينين للمساهمة في المجال الاجتماعي والاقتصادي أو النفسي لأن لها حكم آخر قد تغيب عن ذهن الإنسان كما أشرنا إلى ذلك في المقدمة.

### ثانياً: المقاصد الاجتماعية للكفارات

لم نقف على تعريف لكننا حاولنا أن نعرفها كالتالي " هي والحكم والأسرار التي احتوتها الكفارات ذات بعد الاجتماعي " أو هي الغايات الاجتماعية المستنبطة من العقوبات البديلة ( الكفارات ) "

**حكم الكفارة<sup>9</sup>:** الكفارة مشروعة باتفاق الفقهاء وهي واجبة جبراً لبعض الذنوب والمخالفات الشرعية ودليل ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَكِينٍ مِّنْ أَوْسَطِ مَا قُطِّعُونَ أَهْلِيْكُمْ أَوْ كَسَوْتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَحْدُدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَيَّتِيهِ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ ﴾ [المائدة: 89]

ومن السنة ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه، وفيه قوله ﷺ: (...وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وآت الذي هو خير).<sup>10</sup>

وأما الإجماع فقد أجمع المسلمون من عصر رسول الله ﷺ على مشروعية الكفارة.

**بين الكفارة والفدية والدية والجزية:** الكفارة أخص من الفدية لأن الفدية هي البدل الذي يتخلص به المكلف من مكروه توجه إليه، وتحتفل الكفارة أيضاً عن الدية لأن الدية هي المال الواجب بالجناية على حر في نفس أو فيها دون النفس، والكافارة غير الجزية لأن الجزية اسم للمال الذي يؤخذ من أهل الذمة لسكنائهم في ديارنا وحياتهم وحقن دمائهم.<sup>11</sup>

#### عناية التشريع بالجانب الاجتماعي:

المجتمع هو مجموعة من الأفراد تجمعهم روابط معينة، والفرد والمجتمع كل منهما يؤثر ويتأثر بالآخر وهما كجناحين تعلو وتهبط بهما الحضارات، فالعنابة بسلوك الفرد وثقافة المجتمع يرسم مسار الحضارة وينبئ عن عمرها وهو ما عبر عنه المفكر الجزائري مالك بن نبي حين يقول: "المجتمع يحمل في داخله الصفات الذاتية التي تضمن استمراره وتحفظ شخصيته ودوره عبر التاريخ، وهذا العنصر الثابت هو المضمون الجوهرى للكيان الاجتماعى، إذ هو الذى يحدد عمر المجتمع واستقراره عبر الزمن، ويتتيح له أن يواجه ظروف تاريخه جميعاً، وهو الذى يتجسد في نهاية الأمر في شبكة العلاقات الاجتماعية التي تربط أفراد المجتمع فيما بينهم وتوجه ألوان نشاطهم المختلفة في اتجاه وظيفة عامة هي رسالة المجتمع الخاصة به".<sup>12</sup>

لذلك اهتم الإسلام بالعلاقات التي تكون المجتمع الواحد المتراكك والدولة المتراككة بدءاً من الأسرة، وانتهاءً بالأمة كلها، فقد جاء الإسلام بالعلاقات التي تربط الأسرة بعضها، وترتبط المجتمع ببعضه، حيث أمر الإسلام ببر الوالدين، وصلة الرحم، وحسن الجوار، وبذل الإحسان، والعطف على المحتاج، والمؤاخاة بين المسلمين، وغير ذلك مما فيه صلاح الدنيا والآخرة.

ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة، عندما بدأ فور وصوله إلى المدينة المنورة بتوثيق العلاقات بين المسلمين من خلال المداواة بين المهاجرين والأنصار، ثم أتبع ذلك بكتابة وثيقة المدينة المنورة، التي رسمت العلاقات بين أبناء مجتمع المدينة بمعختلف أطيافهم، فشبكة العلاقات هي سر تطور المجتمع ونهوضه<sup>13</sup>.

إن فكرة المجتمع واضحة بارزة في شعائر هذا الدين ونظامه على السواء وأنها الفكرة الأولى القوية الشائعة في كيانه كله، فإذا شاهدنا في بعض العصور محاولة لتضييق الجانب التعبدي في هذا الدين وعزله عن الجانب الاجتماعي أو عزل الجانب الاجتماعي عنه فتلك آفة العصر لا آفة الدين.<sup>14</sup>

وحتى العبادة ليست مجرد إقامة الشعائر إنما الحياة كلها خاضعة لشريعة الله، متوجهة بكل نشاط فيها إلى الله، ومن ثم يعد كل خدمة اجتماعية وكل عمل من أعمال الخير في عبادة، ولعل مرض المجتمع يرجع إلى "تضخم الأنما" ، وتنامي "التزعنة الفردية" داخله؛ حيث إن الفرد يبحث عن مصالحه الشخصية، ومنافعه الذاتية، دون الالتفات إلى مصلحة المجتمع، فيغيب التعاون لبناء المجتمع، وتدور النقاشات بين الأفراد، لا للوصول إلى حلول، بل لجلب الأدلة التي تدعم وجهة نظر الفرد.

### أسباب وجوب الكفاررة إجحالة:<sup>15</sup>

1- الحث في اليمين: أي المخالفة لما انعقدت عليه اليمين، وذلك بفعل ما حلف على عدم فعله، أو ترك ما حلف على فعله، إذا علم أنه قد تراخي على فعل ما حلف على فعله إلى وقت لا يمكنه فيه فعله عدم الوفاء بالندر: فمن نذر نذرا ولم يوف به فكفارته كفاررة يمين وتمثل في إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة والفرد خير في هذه الثلاثة وعند العجز عنها يلزمها صيام ثلاثة أيام. قال تعالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُمْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرَتُهُ إِطَاعَمُ عَشَرَةَ

مسكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فلن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذاك كفرة أيمانكم إذا حلفتموا لاحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكون (٨٩) (سورة المائدة آية 89)

2. كفارة الظهار: وهي الكفاره التي تجب على من يظهر امرأته بأن يقول لها: أنت علي كظهر أمي فتحرم عليه حتى يكره ظهاره وتحدد الكفاره في قول الله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ يَسَابِيهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَّاسَا ذَلِكُمْ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ۚ فَنَّ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنَ مُتَتَابِعَيْنَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَّاسَا فَنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطَاعَمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتَلَكَ حُدُودُ اللهِ وَلِكُفَّارِيْنَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۚ﴾ (سورة المجادلة، آية 3:4).

يتضح من الآية الكريمة أن كفارة الظهار تكون على الترتيب الآتي تحرير رقبة، فصيام شهرين متتابعين، فإنطعام ستين مسكيناً.

**القتل الخطأ:** الأصل في كفارة الخطأ قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدَفُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مُّبِيْتٌ فِدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَنَّ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنَ مُتَتَابِعَيْنَ تَوْبَةً مِّنْ كَاللهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيْمًا حَكِيمًا ۖ﴾ (النساء ٩٢).

وقد أوجب الله تعالى في دية القتل خطأ شيئاً من الكفاره والديه.

**الجماع في نهار رمضان عمداً:** وتمثل العقوبة فيما روى عن رسول الله ﷺ " أنه جاءه رجل فقال هلكت قال رسول الله ﷺ: وما أهلتك؟ قال واقعت امرأتي في

رمضان، قال ﷺ تجد رقبة؟، فقال: لا قال ﷺ: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال ﷺ: فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً؟ قال: لا، ثم جلس السائل وأتى النبي ﷺ بعرق تمر فقال تصدق بهذا فقال على أفقه منا يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها أهل أحوج إليه منا فضحك ﷺ حتى بدت أنفابه ثم قال أذهب فأطعنه أهلك<sup>16</sup>. وهذه الكفارة واجبة عند جمهور الفقهاء ويرى الإمام مالك أنها تجب على التخيير وأفضلها الإطعام<sup>17</sup>

**محظورات الحج أو الإحرام:** إذا ارتكب الحاج بعض محظورات الإحرام وجبت عليه الكفارة وذلك مثل أن يصيد صيد البر أو يحلق شعره أو يقص أظافره أو يتطيب أو يلبس المخيط ﴿وَلَمْ يَنْعُمْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةُ لِلَّهِ إِنَّ أَحَدَرَ قُرْبًا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهُدَىٰ وَلَا تَخَلُّفُواٰ وَلَوْسَكُمْ حَتَّىٰ يَلْعُمُ الْهُدَىٰ مَحْلُهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بَهَةً أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدِيَهُ مِنْ صَيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ سُكُنٍ فَإِذَا أَمْتُمْ فَهُنَّ تَمَسَّ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدَىٰ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلًا ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْمَلُوا إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (سورة البقرة آية رقم 196).

#### أنواع الكفارات:

وأشار الكاساني رحمه الله لأنواع الكفارات من حيث سبب وجودها بقوله:

والكافارات المعهودة في الشع خمسة أنواع: "كفارة اليمين وكفارة الحلق (في النسك) وكفارة القتل، وكفارة الظهور وكفارة الإفطار في رمضان، والكل واجبة إلا أن الأربع الأولي منها عرف بالكتاب العزيز، والخامسة منها عرف وجوبها بالسنة".<sup>18</sup>

#### ب-المقاصد الاجتماعية لخصال الكفارات:

من خلال عرضنا لأنواع الكفارات يتبيّن لنا أن خصالها تمثل في ثلاثة أشياء

الإطعام أو الكسوة والصيام والعتق وقد احتوت هذه الخصال على مقاصد اجتماعية عامة أي تشارك فيها جميعاً ومقاصد اجتماعية تميز كل خصلة عن الأخرى.

#### مقاصد اجتماعية عامة:

يتجلّى في الكفارات جانب الزجر والردع فإذا علم المسلم أنه لو ارتكب فعلًا يترتب عليه كفارة وأنها ستكون في ذمته نكان ذلك سبباً في ردعه وزجره ومنعه من الإقدام على فعله بل والسعى في أسبابه فتحقق بذلك العديد من المصالح الاجتماعية، وفيها حفاظ على الأسر من ظاهرة الظهور كما يوجد فيها حفاظ على مشاعر المسلمين من انتهاك حرمة رمضان وثبتت لقيمة اليمين في المجتمع والحفاظ على النفس، فإذا كانت العقوبة تعود على المجتمع بالصلاح، لما استملت عليه من تحرير رقبة أو إطعام أو كسوة، فإن الكفارة حينئذ تكون محققة لمصلحة المجتمع بصورة دقيقة وعميقة.

قال السرخي: "الكافارات أجزية الأفعال وهي مشروعة للزجر عن ارتكاب أسبابها".<sup>19</sup>

وقال ولی الله الدهلوی: "...لأن مقاصد الكفارة أن يكون بين عيني المكلف ما يکبحه عن الاقتحام في الفعل خشية أن يلزم به ذلك، ولا يمكن ذلك إلا بكونها طاعة شاقة تغلب على النفس، إما من جهة كونها بذل مال يشح به، أو من جهة مقاومة جوع وعطش مفترضين".<sup>20</sup>

وفي الكفارات أيضاً ترسیخ للقيم الأخلاقية لأن الشريعة الإسلامية تدعو المسلمين إلى الفضيلة ومكارم الأخلاق وإلى الأخوة والمحبة والرحمة والعدل بين الناس وحفظ كرامتهم وتنهائهم عن كل ما يخدش المعاني النبيلة بينهم من ظلم وبغض وتحاصل واحتقار الآخرين أو فعل ما فيه إigar للصدور كالبيع على بيع الآخر أو

الخطبة على خطبة غيره، وكل ذلك يشكل حصنا واقياً للفرد من الوقوع في الجريمة.

كما أن إثبات الكفار في حالات تقع دون إرادة من الإنسان كما في القتل خطأ يحمل الكثير من المعاني، بما في ذلك معانٍ نفسية تربوية توقف في نفس الإنسان قدر الإنسان وقيمتها ليس بالنسبة لأهله بل قيمته من الناحية الدينية وقيمتها بالنسبة للمجتمع ومن ثم يعظم معنى حفظ النفس في النقوس بما يوجب ضرورة حذر الإنسان في الحياة وحرصه على حياة الآخرين<sup>21</sup>.

**المقاصد الخاصة:** سبقت الإشارة إلى أن خصال الكفارات تمثل في ثلاثة أشياء الإطعام أو الكسوة والعتق والصيام ولكل خصلة من هذه الخصال مقاصد اجتماعية تميز عن الأخرى.

**أ-الإطعام والكسوة:** لها نفس المقاصد تقريباً إلا أن الغالب على نصوص السنة هو الإشارة على أهمية الطعام وهو ما جرى عليه العمل في الأدبيات الاجتماعية والتاريخية هو الحديث عن الطعام دون غيره، لذلك آثرنا الحديث عن الطعام دون الكساء وقد احتوى الإطعام على العديد من المقاصد أهمها:

**-مقصد تحقيق الاستقرار الاجتماعي:** من خلال ما يفرضه على المُكفرِين من التكافل الاجتماعي والأخذ بأيدي الفقراء ومساعدتهم، لأن غياب الإطعام يؤدي إلى تفكك المجتمع واحتلال نظامه، وشروع الفقر سيتّج عنه ظواهر اجتماعية كثيرة كالتسول والسرقة أو قيام ثورات اجتماعية والتاريخ خير شاهد على ذلك، فمعظم الثورات التي قامت في العالم هي ثورات الخبز وقد أفرد المؤرخ المصري أبو العباس المقرizi كتاباً في مجاعات مصر التي أدت إلى ثورات عارمة، أو إلى موت ذريع بسبب الجوع والوباء، وقد كتب كتابه في أوائل القرن التاسع الهجري ب أحاسيسه ودموعه؛ لأن ابنته الوحيدة قُضت في الوباء الذي أعقب الجوع في تلك الفترة، وسمّاه (إغاثة

الأمة بكشف الغمة) أراد به أن يخفف عن الناس مصابهم بذكر مصاب من كانوا قبلهم ما هو أشد من مصابهم، وجمع فيه من أخبار المجتمعات وثوراتها.<sup>22</sup>

والثورة الفرنسية المشهورة (1789م) كان أهم سبب فيها الجوع، نتيجة للنظام الظبي والفارق الاجتماعي التي كانت تسود فرنسا علاوة على الضرائب المتنوعة والعديدة التي وقع عبئها على الطبقة الفقيرة<sup>23</sup> وكذلك الثورة البلشفية (1917م) كان من أسبابها سوء الأوضاع الاقتصادية من ارتفاع لأسعار ونقص للمواد الأولية من غذاء وغيرها.<sup>24</sup>

وقد أشار المؤرخ الأمريكي اللامع ديوранت في كتابة (قصة الحضارة) إلى العلاقة إلى تأثير الجانب الاقتصادي على العلاقات الاجتماعية فذكر أنه من أسبابها "والعوامل الاقتصادية من أهمها فقد يكون لشعب مؤسسات اجتماعية منظمة وتشريع خلقي رفيع، بل قد تزدهر فيه صغريات الفنون ومع ذلك فإن ضل في مرحلة الصيد البدائية واعتمد في وجوده على ما عسى أن يصادفه من نقائص فإنه يستحيل أن يتتحول من الهمجية إلى المدنية تحولاً تاماً".<sup>25</sup>

لذلك أولت الشريعة الإسلامية معيش الناس وأرزاقهم عناية عظيمة، فسدت كل طريق لاحتياط الطعام، أو التضييق على الناس فيه، وفي تشريعات البيوع والمعاملات خُص الطعام عن غيره بأحكام لأهميته فجاء في الحديث: «لَا يَخْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ»<sup>26</sup> ونقل الترمذى إجماع العلماء على منع الاحتكار في الطعام، وجعلت حيازة الطعام المبيع قبل بيعه مرة أخرى أمراً واجباً، وجاء فيه حديث ابن عمر رضي الله عنها قال: «كنا في زمان رسول الله ﷺ نبتاع الطعام فَيَعْثُ عَلَيْنَا مِنْ يَأْمُرُنَا بِإِنْتَقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أَبْعَدْنَا فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبْيَعَهُ»<sup>27</sup>، وكانوا يعاقبون على الإخلال بذلك؛ كما روى ابن عمر «أَنَّهُمْ كَانُوا يُضَرِّبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا

اشترُوا طعاماً جِزاً فَأَنْ يَبِعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُحَوِّلُوهُ<sup>28</sup>.

وهذا التشديد في الطعام لم يرد في غيره، وكان الشارع الحكيم أراد إغفال كل طريق تؤدي إلى احتكار الطعام؛ لأن معايش الناس متعلقة به، فحين يلزم بكيله ونقله وحيازته بعد بيعه قبل أن يباع مرة أخرى؛ تكثر الأيدي التي تتداوله، فيمتنع احتكاره، ويراه الناس بكثرة وفتح كل طريق يؤدي إلى إطعام الطعام وبذله، ورتب عليه الأجر العظام.

ومن أوائل الخطاب النبوي المكي في المرحلة السرية يوم لم يكن مع النبي ﷺ إلا حر وعبد؛ سأله عمرو بن عبسة: «ما الإسلام؟» فقال ﷺ: طيبُ الْكَلَامِ وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ»<sup>29</sup> رواه أحمد. فكان إطعام الطعام حاضراً في أول خطابات الدعوة المكية، ولما هاجر إلى المدينة كان أول خطاب له ﷺ فيها فيه ذكر الطعام، إذ قال في مقدمه للمدينة: «يا أئمَّةِ النَّاسِ أَفْسُوا السَّلَامَ وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»<sup>30</sup> رواه الدارمي وسئل النبي ﷺ: «أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟» قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». <sup>31</sup>

**مقصد تحقيق التكافل الاجتماعي:** تعتبر الكفارات أحد الموارد الهامة لتمويل التكافل الاجتماعي حيث يلاحظ من العرض السابق أن تكثير المخالفات الشرعية يتمثل بصفة أساسية في إشباع حاجات الطعام والكساء للمحتاجين لذلك يشير أحد الباحثين إلى أن الإسلام جعل كفارة كثير من الذنوب إطعام الفقراء وكسوتهم وهذا مورد لتمويل مشاريع التكافل الاجتماعي<sup>32</sup>.

ولذلك فإن للكفارات دوراً هاماً في التكافل الاجتماعي حيث قد لا تكفي الموارد الأخرى لتأمين حاجات الناس.

**مقصد تحقيق السلم الاجتماعي:** ذلك أن الإطعام يترك أثراً نفسياً على القراء والمساكين والمستفيدين منه بصفة عامة حيث يقضي على جميع الأمراض النفسية والقلبية وهذا يؤدي إلى السلام النفسي الذي يتوج لنا مجتمعاً خالياً من الأحقاد والضغائن، وفي المقابل يعمل على توطيد أواصر الأخوة بين أفراد المجتمع المسلم، إذ يقلل من الطبقية ويعمل على إزالة الفوارق الاجتماعية فتعم الألفة ويسود ال�ناء وهو ما يهدف إليه الإسلام.

**مقصد تحقيق الأخلاق الاجتماعية الفاضلة:** لأن الترغيب في الإطعام ترغيب لغيره من الأخلاق الاجتماعية الفاضلة فالمسلم إذا تفقد جاره إذا بات شبعان أم جائع، فإنه يتربى على هذا الفعل وينغرس فيه تفقد جاره و الوقوف معه أيام الشدائيد والتضحيات بالمال والوقت والبدن من أجل إسعاده، فهذه الخصلة الاجتماعية الحميدة عامل وسبب يؤدي إلى خصال أخرى.

**الصيام:** للصوم مجموعة من الآثار النفسية تتعكس إيجاباً على المجتمع من بينها:

• **تعظيم المراقبة لله تعالى وأثارها على المجتمع:**

يعمق الصيام في الإنسان المراقبة لله تعالى في كل حركاته وسكناته، والمراقبة سر من أسرار الإسلام لا تعرفه الأمم ولا تستعمله لضبط سلوك المجتمع والأفراد، فالصوم يربى في نفس الصائم صفة المراقبة، مراقبة الله عز وجل في السر والعلن والغيبة والشهود، وال المسلم إذا راقب الله حق المراقبة فقد بلغ غاية الإحسان، وفي حديث جبريل المشهور الذي كان رواه الشیخان أنه سأله رسول الله ﷺ فقال: ما الإحسان؟ قال: "أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك"<sup>33</sup> ولا تكاد تجد عبادة تتجلّى فيها مراقبة الله مثل الصوم، فالصائم الذي لا يراقب الله سبحانه ربها يأكل ويشرب في الخفاء ثم يظهر أمام الناس بمظهر الصائم المتنسك، فالصوم في

الحقيقة سر بين العبد وبين ربه، ولا يطلع على حقيقته إلا الله، ولكونه سراً بين العبد وبين ربه أضافه الله إلى نفسه وشرفه بهذه الإضافة، ففي الحديث الصحيح الذي رواه البخاري بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ( قال الله تعالى: كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، والصيام جنة، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرث ولا يصُبح، فإنه سابه أحد أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم<sup>34</sup>).

ولا يزال الصوم يقوى من صفة المراقبة حتى تصير ملكة من الملكات النفسية، وإذا صارت ملكة راسخة تحكمت في سلوك الإنسان ووجهته إلى المسارعة في الخيرات والإحجام عن المنكرات، إذ كلما أمرته نفسه الأمارة بالسوء بمنكر تذكر عظمة الله وجلاله وأنه مطلع عليه ومراقب له فتقول له: اترك ولعمل الخير أسرع، وصدق الله حيث يقول ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَتَقْوَى إِذَا مَسَّهُمْ طَيْفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ (الأعراف: 201) وصلاح الأفراد والجماعات متوقف إلى حد كبير على هذا الواقع النفسي الذي يجعل من صاحبه رجلاً حاضر القلب متيقظ الشعور حي الضمير، فإذا استشعر كل فرد من أفراد المجتمع مراقبة الله تعالى أحجم عن كل فعل يسيء إلى مجتمعه فتعم السكينة والطمأنينة وتزول الجرائم.

#### • التحكم في الشهوات وتنمية الإرادة وأثارها على المجتمع:

وهذا أمر مهم جاء به الإسلام العظيم، فهذا الدين الجليل لم يجعل الوصول إلى رضي الله تعالى عن طريق الامتناع عن الملاذ والشهوات كما زعم أصحاب النصارى ورهبانهم، إنما أباح ذلك للمسلم بضوابط، وحثه على التحكم في شهواته، ومرادات نفسه، فقد فرض الله الصوم على الإنسان ليقوى من إرادته، ويشد من عزيمته ويرفع من همته، ويكمel من رجولته، فيصير مسلحاً بقوة الإرادة مزوداً بذخيرة الشجاعة، مستعداً استعداداً صالحاً لخوض ذلك العباب، لذا كان من الطبيعي أن يفرض الصوم

على الأمة كما فرض عليها الجهاد في سبيل الله وذلك لتقرير منهجه في الأرض، وللقومة به على البشرية وللشهادة على الناس، فالصوم هو مجال تقرير الإرادة العازمة الجازمة، و المجال اتصال الإنسان بربه اتصال طاعة وانقياد، كما أنه مجال الاستعلاء على ضرورات الجسد كلها، واحتمال ضغطها وثقلها، إيثاراً لما عند الله من الرضى والمتاع، وهذه كلها عناصر لازمة في إعداد النفوس لاحتمال مشقات الطريق المفروش بالعقبات والأشواك، والذي تتناثر على جوانبه الرغبات والشهوات والذي تهتف بالسالكين آلاف المغريات.

فليس الصوم الامتناع عن الأكل والشرب فقط بل صوم الجوارح عن كل الآفات التي تمس المجتمع لذلك جاء في الحديث: «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»<sup>35</sup> يعزز روح التقوى والورع في وجود الإنسان وله تأثير مباشر في التربية الروحية لكل أبناء المجتمع فرداً فرداً، وذلك بسبب أن أكثر الذنوب الفردية والاجتماعية ناشئة من غريزتي الغضب والشهوة، بينما الصوم يقف أمام طغيان هاتين الغريزتين، ولذلك فهو سبب تقلص الفساد في المجتمع وازدياد التقوى.

#### • مظاهر عملي للمساواة الكاملة بين أفراد المجتمع:

إن الصيام يشترك فيه الغني والفقير على حد سواء في الإحساس بالجوع طيلة فترة الكاملة، فمن أسرار الصيام الاجتماعية أنه تذكير عملي بجوع الجائعين، وبؤس البائسين، تذكير بغير خطبة بلية ولا لسان فصيح، تذكير يسمعه الصائم من صوت المعدة، ونداء الأمعاء، فإن الذي نبت في أحضان النعمة ولم يعرف طعم الجوع، ولم يذق مرارة العطش، لعله يظن أن الناس كلهم مثله.. فلا غرو أن جعل الله من الصوم مظهراً للاشتراكية الصحيحة والمساواة الكاملة، وجعل الجوع ضريبة إجبارية، يدفعها

الموسر والمعسر.. يقول السيد سابق عن آثار الصوم الاجتماعية "والصيام فيه معنى المساواة بين الفقراء والأغنياء في الحرمان وترك التمتع بالشهوات وهذا من شأنه أن يرفع من نفس الفقير إذ يجد الغني مثله في القيام بهذه المهمة كما أنه يفجر ينابيع الرحمة والعطف في قلوب الأغنياء ويبعثهم على مساواة الذين ضاقت بهم سبل العيش فتتألف القلوب وتذهب الأحقاد ويتعاونون الفقراء والأغنياء على النهوض بالمجتمع وتوفير الطمأنينة له، ولقد كان يوسف عليه السلام أميناً على خزانة الأرض وكان يكثر من الصيام فسئل عن ذلك فقال أخاف أن أشبع فأنسى الجائع".<sup>36</sup>

• **حسن المعاشرة بين أفراد المجتمع:** إن الصوم يوفر للإنسان أرضية المباشرة بالمسائل المعنوية ويمثل سبيلاً لابتعاده عن الجرائم الاجتماعية وانخراطه في درب مراعاة التقوى الاجتماعية وحسن المعاشرة مع إخوته وأقرانه. يؤثر الصيام تأثيراً عظيماً في ضبط السلوك الإنساني وإصلاح أخطاء الناس وبالتالي تأكيد إن هذا الأثر يتبلور في شهر رمضان المبارك بأجل صوره، حيث إن أكثر الناس يصومون فيه ويهاربون بعض الأعمال المستحبة كإفطار الصائمين.

• **إشاعة الأجواء المعنوية وتقلص الجرائم الاجتماعية:** إن الصوم يعزز روح التقوى والورع في وجود الإنسان وله تأثير مباشر في التربية الروحية لكل أبناء المجتمع فرداً فرداً، وذلك بسبب أن أكثر الذنوب الفردية والاجتماعية ناشئة من غريزتي الغضب والشهوة، بينما الصوم يقف أمام طغيان هاتين الغريزتين، ولذلك فهو سبب تقلص الفساد في المجتمع وازدياد التقوى.

• **إشاعة روح المحبة والإخاء في المجتمع:** إن ذلك الجو الإيماني الذي يعيشه الصائمون من شأنه أن يوثق العلاقات بين قلوبهم ويسعى فيهم المحبة والإخاء وروح التعاون؛ إذ أن المؤمن يصوم مع إخوانه في جو جماعي متآلف، فالجميع يصومون في

وقت واحد ويفطرون في وقت واحد، ويستشعر كل فرد في المجتمع ما يستشعره الآخرون من الناحية الوجدانية، لأن الصائم يرتاح نفسياً إلى من هو في مثل حاله، وينجذب إليه بالعطف والمودة لاتحاد غايتها ووحدة هدفها في ابتغاء مرضاعة الله وغفرانه.. فترى الصائمين في هذا الشهر متعاطفين متحابين، يقصدون المساجد للصلوة وذكر الله وقراءة القرآن، وهم غالباً يتزاورون ويتسامرون بعد صلاة العشاء والتراويح جماعة. وهم بذلك يتفقدون من تخلف منهم عن حضور الجماعة، فإن كان مريضاً واسوهُ، وإن كان في ضائقة تعاونوا لدفعها عنه.

**• توطيد العلاقات الاجتماعية بين المؤمنين:** من ثمار الصوم أيضاً توطيد العلاقات الاجتماعية بين المؤمنين، غنيهم وفقيرهم فهو يغرس في نفوس الموسرين روح البذل والعطاء حين يحسون وهم صائمون بال الحاجة إلى الطعام، فيكون ذلك الجوع المؤقت مدعاهة لتنذر جوعة الفقير الدائمة بسبب الحاجة والحرمان كما يعلم الصوم التكافل والإيثار: يتولد عن الصيام كسر شوكة الأنانية لتعويضها بروح التكافل والإيثار، وترتى الغنى في هذا الشهر، أكثر من أي شهر آخر، يسارع إلى التضامن مع المعوزين ومد يده إليهم بسخاء لأنه أتيح له من خلال الصيام أن يشعر شعورهم ويعيش ببعضًا من معاناتهم. وقد ورد في السنة ما يدل على أن للإنفاق في هذا الشهر فضلاً على الإنفاق في بقية الشهور، يدل على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ أجود الناس بآخر، وكان أجود ما يكون بالخير في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسليخ، يعرض عليه النبي ﷺ القراءان، فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة.<sup>37</sup>

**العتق: أو لا: مقاصد التكفير بالعتق:**

**العتق: مأخوذه من السبق،** يقال: عنتقت مني يمين، أي: سبقت، وعنتقت لفرس:

إذا سبقت، وعتق فرح الطّائر: إذا طار واستقل، فكأن المعتق خُلِيًّا فذهب حيث شاء، ويقال: عتق العبد يُعتق عِتاقًا وعِتاقه، فهو مُعتق وعَتيق، ولا يقال: معتوق، وُخُصّت الرّقبة بالعتق والملك دون سائر الأعضاء؛ لأنَّ تملُّكَ السيد لعبدِه مثله كمن يضع حبلًا في رقبة آخرٍ يُحرِّكه كيف شاء، وكالغل يُحبس به ولا يستطيع الفِكاك إلا بأمر ساجنه، وتُحبس الدابة بالحبل وتُربَط في عنقها، ولهذا استخدمو الحبل كنَايَةً في العتق، فقالوا: حبلك على غاربك (منْ أَعْتَقَ عَبْدَه) جعله بمنزلة البعير يُطرح حبله على غاربه فيذهب حيث يشاء، ولا يوثق<sup>38</sup>.

والإسلام لم يلغ منع رق أسرى الحرب لاعتبارات عالمية واعتبارات سياسية ونفسية واجتماعية وتشريعية<sup>39</sup>، لكنه ضيق منافذه إذ جعل السبب الوحيد له هو أسرى الحرب وما يتفرع عنه من أسباب<sup>40</sup>، وفي الوقت نفسه قام الإسلام بتوسيع المخرج لعتق الرّقاب وزيادة أسباب العتق<sup>41</sup> لاعتبارات اجتماعية أهمها:

**إيجاد العضو الفعال المساهم في الخدمة الاجتماعية:** فالرق حالة حكمية تضرب على الرقيق فتحول بينه وبين كمال أهليته لا إزالة أصلها، أي يلحق بها نقص حيث يصبح بذاته مملوكاً لسيده، فلا يملك ولا يمارس لنفسه أياً مما يتعلق به حق التملك ويعامل في جانب مصلحة سيده معاملة المال المملوك، وفي كثير من الجهات يبقى على أصل الحرية فتصبح الكثير من أفعاله كالإقرار والشهادة والتزويج، ويختاطب بحقوق الله فيدعى إلى الإسلام ويطالب بالصلوة والصيام والكف عن المحرمات وتحجب له النفقة، ولكن تسقط عنه بعض الواجبات كالجمعة والحج والجهاد لا زوالاً للأهلية، ولكن محافظة على حق السيد، فإن أذن له السيد ارتفع المانع فعادت الأهلية ولا يعد ذلك إثباتاً لأصلها<sup>42</sup>...

لأن خدمة المجتمع والقيام بشؤون أفراده لا تتم بأرقاء ولا ملوكين فالعبد

المملوك هو وماله ملك لسيده فلا يستطيع خدمة نفسه فكيف بالمجتمع لذلك فغرض الشرع الإسلامي من تشجيع العتق هو تزويد المجتمع بالعتقاء بغرض خدمته ويمكن أن نستشف ذلك. ويحسن هنا أن نشير إشارة خاصة إلى إحدى هذه الكفارات لدلالتها الخاصة في نظرية الإسلام إلى الرق، فقد جعل كفارة القتل الخطأ دية مسلمة إلى أهل القتيل وتحرير رقبة: " ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله " <sup>43</sup>. والقتيل الذي قتل خطأ هو روح إنسانية قد فقدتها أهله كما فقدتها المجتمع دون وجه حق، لذلك يقرر الإسلام التعويض عنها من جانبيين: التعويض لأهله بالدية المسلمة لهم، والتعويض للمجتمع بتحرير رقبة مؤمنة! فكأن تحرير الرقيق هو إحياء لنفس إنسانية تعوض النفس التي ذهبت بالقتل الخطأ. والرق على ذلك هو موت أو شبيه بالموت والرق هو موت أو شبيه بالموت في نظر الإسلام على الرغم من كل الضمانات التي أحاط بها الرقيق، ولذلك فهو يتهز كل فرصة لإحياء الأرقاء بتحريرهم من الرق. <sup>44</sup>

قال محمد بن عبد الرحمن البخاري في كتاب محسن الإسلام: " ومن جملة المحسن في الإعتاق أنه إذا اعتقد صار أهلا للشهادة والولاية والتصرف في الأموال والقضاء وغيرهما فيشيئ منافع بدنه لعامة الناس وكان كما قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمْسُرِفُونَ ﴾ (المائدة 32) <sup>45</sup> فكان الإعتاق إحسانا إلى عامة الناس بواسطة الإحسان إليه وبهذا الطريق صلح الإعتاق كفارة للقتل.

لذلك رغب الإسلام في العتق وجعل له منافذ كثيرة أهمها .... وكان النبي ﷺ

يعتق من الأرقاء من يعلم عشرة من المسلمين القراءة والكتابة، أو يؤدي خدمة مماثلة للMuslimين. ونص القرآن الكريم على أن كفارة بعض الذنوب هي عتق الرقاب. كما كان النبي ﷺ يحث على العتق تكفيراً عن أي ذنب يأته الإنسان، وذلك للعمل على تحرير أكبر عدد ممكن منهم، لأغراض وغايات اجتماعية أهمها:

### التأصيل للأخلاق الإسلامية

والإسلام لم يجعل هذا الحل هو الخيار الوحيد، بل جعل طريق الإحسان وهو الإطلاق والمن إذا كان أرفق بهم والذي يدل على ذلك فعل النبي ﷺ مع بني المصطلق حيث أصاب منهم المسلمين سبياً كثيراً، وكان في السبي جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه فأعتقها النبي ﷺ وتزوجها، فقال الناس أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما بأيديهم، أي اعمتهم إكراماً لرسول الله ﷺ في مصاهرته فأعتق مائة أهل بيته من بني المصطلق، وكان ذلك سبباً لإسلام قومها.<sup>46</sup>

**إشعار الفرد المسلم بمكانة النفس الإنسانية:** لا يعي مكانة الحرية إلا من ذاق ذل العبودية ولا يعرف قيمة الإنسان إلا من تجربة مراة القهر والاستغلال ولا شك أن لتشوف الإسلام وسعيه الحثيث لتحرير النفس الإنسانية من ذل العبودية أثر نفسي له انعكاسه على الجانب الاجتماعي فحصول الفرد على حريته بالطرق التي شرعها الإسلام يجعله يعرف قيمة النفس وحريتها في الإسلام فيمتنع بذلك عن ظلم الناس والاستغلاء عليهم وهضمهم حقوقهم فيشيع الأمان والرخاء وتحفظ الكرامات، على خلاف الكثير من النظم الوضعية الأخرى التي تدع الأمور تعتقد وتتأزم، حيث تقوم الثورات الاقتصادية والاجتماعية حيث تزهق الأرواح بالمئات والألوف، ثم لا يعطي الحرية لطلابها إلا مجبرة كارهة<sup>47</sup>، وهذا الأمر يغذي فيهم حب الانتقام والتسلط فتشريع العداوات وتنشر الحروب والدماء وتنشر الفتنة.

أعتق النبي ﷺ ثلاثاً وستين نسمة عدد سنين عمره، وقال وأعتقت عائشة سبعاً وستين وعاشت كذلك وأعتق أبو بكر الصديق رضي الله عنه كثيراً، وأعتق العباس رضي الله عنه سبعين عبداً، واشتهر عبد الله بن جعفر بالسخاء والجود فمن ضمن سخائه وجوده بأنه أكثر من عتق الرقاب واجتمعت الأمة على صحته وحصول القرابة به.<sup>48</sup>

وهذا ما فعله مالك بن دينار الذي شمل بالصدقات التي وزعت على فقراء لا لبصرة فأعتق بها عدداً من الرقاب ويشير هذا على نحو واضح إلى مساعدة الناس على الحقيقة المبنية على روح الشرع، وذلك لرفع شأنهم والحرص على أن ينالوا حقهم من العدل والرحمة بما يتلاءم مع روح الإسلام.<sup>49</sup>

### خاتمة

وفي خاتمة هذا البحث يمكننا تسجيل النقاط التالية

1- مدى رحمة الله عز وجل حيث شرع لهم الكفارات تكفيراً لهم لذنبهم ولتحقيق مقاصد أخرى اقتصادية واجتماعية تطرقاً لبعضها، كما يمكن أن نستنتج حكمة الباري عز وجل فيما شرعه للإنسانية من أنظمة وفي ما يسن لها من أحكام هو أعرف بحقائق النفوس وتطور المجتمع وحكم التشريع وأحوال الأمم وتقلبات السياسة.

2- شمولية الإسلام لجميع مناحي الحياة وقد ظهر ذلك جلياً في عنایته بالجانب الاجتماعي فلم يعزل الفرد عن الجماعة فللفقير والمسكين حق من وسائله لخلاص الكفارات.

واقعية الشريعة الإسلامية التي راعت ضعف البشر في تشريعها للكفارات فجاءت

خصالها متصفة بها يلي:

- متنوعة فلم يلزم المسلم بصنف واحد منها.
- على التدريج فالعجز مثلاً عن الصيام في كفاررة الظهار يكلف بالإطعام.

3- قيمة النفس البشرية وذلك واضح جلي في تضييق منافذ الرق وتوسيع طرق العتق وذلك ما يتناسب مع دعوة الإسلام الصريحة لقيم العدل والمساواة وتحريم قتل النفس والاعتداء عليها والإلقاء بها إلى التهلكة.

4- سبق الإسلام للعمل الخيري: من خلال تشریعه للعديد من وسائل التكافل والتي ضمنت حق الفئات الضعيفة في المجتمع كالفقير والمسكين والأرملة واليتيم، وقد غاب ذلك عن كثير من المنظمات والجمعيات الداعية لحقوق الإنسان التي لو رجعت لتعاليم الإسلام لعلم العدل والأمن الغذائي وزالت المجاعات.

### **الحواشي والآثار**

<sup>1</sup> ابن منظور محمد لسان العرب تحقيق عبد الله الكبير - محمد حسب الله - هاشم الشاذلي ط 01، دار المعارف (القاهرة) (96/3).

<sup>2</sup> علال الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، ط 05 1993م، ص 06.

<sup>3</sup> أبو إسحاق الشاطبي، المواقفات، تحقيق مشهور بن حسن آل سليمان، دار ابن عفان (م، ع س) ج 05 ص 41.

<sup>4</sup> ياسر علي محمد، المسائل المهمة في الكفارات، ص 04.

<sup>5</sup> ابن منظور، مرجع سابق (مادة كفر 5/3897).

<sup>6</sup> النووي المجموع شرح المذهب مع تكميله السبكي والمطيعي، دار الفكر، ج 6 ص 333.

<sup>7</sup> عبد القادر عوده، التشريع الجنائي، ط دار الكتاب العربي (بيروت) 1411هـ/1991م (683/1).

<sup>8</sup> د/ مازن اسماعيل هنية، الإعجاز الشرعي في الكفارات، مجلة الجامعة الإسلامية بغزة (فلسطين) مجلد 17 عدد 02 أوت 2009، ص 49.

<sup>9</sup> القياني محمد، فقه الكفارات، أنواعها وأحكامها، دار الفضيلة للنشر والتوزيع (مصر) ط 01 2010م ص 08.

<sup>10</sup> رواه البخاري في كتاب الأئمأن والنذور، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْغَمْرِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾

[البقرة: 225، 6/2443]

انظر: الجامع الصحيح للبخاري، تحقيق عبد القادر شيبة الحمد، مكتبة الملك فهد، ط 01 1429هـ - 01 م ج 2008.

<sup>11</sup> فقه الكفارات (مرجع سابق) ص 08.

<sup>12</sup> مالك بن نبي، ميلاد مجتمع، ترجمة عبد الصبور شاهين، دار الفكر الجزائر ط 02 1406هـ 1986م، ص 12.

<sup>13</sup> المرجع نفسه ص 25.

<sup>14</sup> محمد قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الشروق (مصر) د. ط 1415هـ 1995م، ص 12.

<sup>15</sup> القيطي محمد، فقه الكفارات، ص 09

<sup>16</sup> رواه مسلم كتاب الصيام «باب تعليظ تحريم الجماع في نثار رمضان» رقم 495، رقم 1111.

انظر: صحيح مسلم، تحقيق نظر بن محمد الفارياي أبو قتيبة، دار طيبة، ط 01، 1427هـ - 2006م

<sup>17</sup> ابن رشد: "بداية المجتهد ونهاية المقتضى"، مطبعة الاستقامة، بدون تاريخ، ص 414.

<sup>18</sup> الكاساني علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ط 02 دار الكتب العلمية بيروت ج 05/95

<sup>19</sup> محمد بن أحمد السريسي، المبسوط، دار المعرفة بيروت 1414هـ - 1993م ج 19 ص 40.

<sup>20</sup> أحمد بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، تحقيق السيد سابق دار الحيل، بيروت ط 01، 1426هـ / 217

<sup>21</sup> د/ مازن هنية الإعجاز الشرعي في الكفارات ص 46.

<sup>22</sup> المقرizi، إغاثة الأمة بكشف الغمة، دراسة وتحقيق د/ كرم حلمي فرج ات ط 01 ص 59.

<sup>23</sup> شوقي عطالله الجمل وعبد الله عبد الرزاق، تاريخ أوروبا من النهضة حتى الحرب الباردة ص 89.

<sup>24</sup> عمر عبد العزيز و محمد علي القوزي، دراسات في تاريخ أوروبا الحديث والمعاصر، دار النهضة العربية بيروت د ط ص 304.

<sup>25</sup> ديوارت، قصة الحضارة، تقديم محى الدين صابر ترجمة د زكي نجيب محمود ج واحد ص 04.

<sup>26</sup> رواه مسلم، كتاب المسافة، باب تحرير الاحتكار في الأقواف رقم 1605 ص 754.

<sup>27</sup> صحيح مسلم «كتاب البيوع» باب بطلان بيع المبيع قبل القبض ص 711 رقم 1527.

<sup>28</sup> صحيح مسلم «كتاب البيوع» باب بطلان بيع المبيع قبل القبض ص 711 رقم 1527.

<sup>29</sup> رواه ابن حاتم في العلل رقم 1971 دار الكتب العلمية ج 02، ص 151.

<sup>30</sup> آخر جه الدارمي في المسند الجامع، كتاب الاستئذان، باب إفشاء السلام، ص 632.

انظر أبي عبد الله الفضل الدارمي، المسند الجامع، مكتبة الملك فهد (م ع س) ط 01 1434هـ - 2013م.

<sup>31</sup> الكتب «صحيح البخاري» كتاب الإيمان «باب إطعام الطعام من الإسلام» رقم 12 ص 53.

<sup>32</sup> د. مصطفى السباعي: "اشتراكية الإسلام: "، مترجم سابق، ص 206.

<sup>33</sup> رواه البخاري «كتاب الإيمان» باب سؤال جابر بن النبي ﷺ رقم 50 ص 63.

<sup>34</sup> رواه البخاري «كتاب الصوم» باب: هل يقول: إِنِّي صائمٌ إِذَا شُتِّمْ ص 522 رقم 1858.

<sup>35</sup> رواه البخاري، كتاب الصوم، باب من لم يدع قول الزور والعمل به ص 522 رقم 1903.

<sup>36</sup> السيد سابق، إسلامنا ، دار الفكر بيروت ط 02 1402-1982 م ص 125.

<sup>37</sup> رواه البخاري، كتاب الصيام، باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان رقم 1855 ص 522.

<sup>38</sup> محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطاط الركي، أبو عبد الله، المعروف ببطاط النظم المستذubb في تفسير غريب المذهب (1991)، مكة المكرمة: المكتبة التجارية، صفحة 104. بتصرف.

<sup>39</sup> د أحمد سليمان البشائرة، الرق قضية إنسانية وعلاج قرآنی مجلة البحوث والدراسات القرآنية، العدد 15، ص 81.

<sup>40</sup> المرجع نفسه، ص 127.

<sup>41</sup> طرق عتق الرّقابة وتجفيف منابع الاسترقاق في الإسلام:

- جعل الإسلام عتق الرّقاب من التقرّبات العظيمة إلى الله سبحانه وتعالى: قال النبي عليه الصلاة والسلام: (من أعتق رقبة مسلمةً، أعتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار حتى فرجه).

- جعل الإسلام العتق أحد مصارف الزكاة الشهانية.

- جعل الإسلام عتق الرّقاب كفارة للططم العبد أو ضريبه،

-أوجب الإسلام العتق في بعض الكفارات، ومنها كفارة القتل الخطأ، وكفارة الظّهار، وكفارة الحينث في اليمين.

أجاز الإسلام الزّواج من الرّقيق، وهو من أهم وأوسع أسباب العتق.

جعل القرار في يد المسترق نفسه؛ فشرع المكاتبة مع المالك لكي يعتق نفسه بنفسه ويشتري حرّيته.

انظر: حث الإسلام على العتق وتوسيع منافذه [www.alukah.net](http://www.alukah.net)

<sup>42</sup> د أحمد سليمان البشائرة، الرق قضية إنسانية وعلاج قرآنی، ص 129.

<sup>43</sup> عبد الله ناصح علوان، نظام الرق في الإسلام، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ص 53.

<sup>44</sup> محمد بن عبد الرحمن البخاري، محسن الإسلام وشائع الإسلام، مكتبة القدسي (القاهرة) 1357هـ ص 54.

<sup>45</sup> د/ أحمد سليمان البشائرة، الرق قضية إنسانية وعلاج قرآنی، ص 122.

<sup>46</sup> عبد الله ناصح علوان، ص 44.

<sup>47</sup> حكم عتق الرقاب ص 172.

<sup>48</sup> د/ محمد شاكر رشيد، حكم عتق الرقاب في الفقه الإسلامي، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد ص 169.

<sup>49</sup> رواه البخاري، كتاب الصيام، باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان رقم 1855 ص 522.

## Social purposes of atonements characteristics

**Dr. khouildi-ahmed**

*Department of Charia  
Institute of Islamic Sciences  
Eloued University  
khouildi-ahmed@univ-eloued.dz*

**Dr. haroun.benmoussa**

*National center of Research in  
Islamic sciences and civilization  
Laghouat, Algeria  
haroun.benmoussa@gmail.com*



### Abstract:

Islam has paid great attention to the life of the group, this is what we realize by inviting Islam to care for the family and the neighborhood and to seek solidarity and cooperation among all Muslims.

This can be traced even from the qualities of atonements (feeding - fasting - the release of necks) that appear to be penalties, but when considering their purposes can be drawn from many social purposes.

### Keywords:

social purposes; feeding ; fasting ; the release of necks; atonements characteristics.

